# الحكمة من الزواج

إن الزواج هو أساس المجتمع، وأية حركة فى الحياة وفى المجتمع تستند فى الأساس على مسألة الزواج .

ويريد الحق سبحانه وتعالى أن يضمن الاستقرار والسعادة للكائن الذى كرّمه وجعله خليفة فى الأرض، وجعل كل الأجناس مسخَّرة لخدمته.

يريد الحق سبحانه أن يصدر ذلك الكائن عن ينبوع منهجى واحد، لأن الأهواء المتضاربة هى التى تفسد حركة الحياة، فأراد أن يصدر المجموع الإنسانى كله عن ينبوع عقدى واحد، وأراد أن يحمى ذلك الينبوع من أن يتعثر بتعدد النزعات والأهواء؛ ولذلك ينبهنا سبحانه إلى هذا الموقف، وهو - عز وجل- يريد سلامة الوعاء الذى سيوجد ذلك الإنسان، بعد الزواج ، فبالزواج ينجب الإنسان وتستمر الحياة بالتكاثر، ولذلك لابد من الدقة فى اختيار الينبوع الذى يأتى منه النسل، ومن هنا تأتى أهمية اختيار الرجل للزوجة المؤمنة الصالحة، وكذلك اختيار المرأة للزوج المؤمن الصالح.

إن للإنسان عمرًا محدودًا فى الحياة وسينتهى ؛لذلك يجب أن يستبقى الإنسان النوع فى غيره، كيف؟ نحن نتزوج كى يرزقنا الله بالذرية والبنين والحفدة وتستمر حلقات، وهذا استبقاء للنوع الإنسانى.

والحق سبحانه يريد أن يكون الاستبقاء للنوع كريماً؛ لذلك يأمرنا الحق سبحانه أن نستبقى النوع بأن نختار له الوعاء الطاهر ، فإياك أن تستبقى نوعًا من وعاءٍ خبيثٍ نجسٍ، اختلطت فيه مياه أناس متعددين، فلا يدرى أحد لمن ينسب الولد فيصير مضيعاً فى الكون، مجهول النسب؛ فأوضح الله للإنسان أن يختار لنفسه الوعاء النظيف ليستبقى النوع بكرامة.

عفيفة ذات دين وترضى به زوجاً أمام أعين الناس جميعاً، ويصير معروفًا للجميع أن هذه امرأة هذا، وهذا زوجها، دخوله وخروجه غير ممقوت أو موقوت. وما ينشأ من الذرية بعد ذلك يكون قطعًا منسوبًا إليه، ويخجل الإنسان أن يكون ابنه مهينًا أو عاريًا أو جائعًا أو غير معترف به؛ لذلك يحاول الأب أن يجعل من ابنه إنسانًا مستوفيًا لكل حقوقه مرفوع الرأس غير مهين، لا يقدحه واحد فَيَسُبُّهُ وينال منه قائلاً: جئت من أين؟ أو من أبوك؟ فلا يعيش الطفل كسير الجناح ذليلاً طوال عمره. فأراد سبحانه استبقاء النوع برابطة تكون على عين الجميع، وأن تكون هذه الرابطة بالطريق الشرعى.

ومن العجيب أننا نجد هذه المسألة ذات آثار واضحة فى الكون، فالتى تحاول أن تزيل أثر جريمتها يجبرها الحنان الطبيعى كأم ألا تلقى ابنها الوليد فى البحر بل أمام مسجد؛ فالطفل مربوط بحنان أمه ولكن الحنان غير شرعى ولذلك ترمى الأم الزانية بطفلها أمام المسجد حتى يلتقطه واحد من الناس الطيبين، فالزانية نفسها تعرف أنه لا يدخل المسجد إلا إنسان طيب قد يحن على الوليد ويأخذ هذا الطفل ويصير مأمونًا عليه.

وهى لا تلقى بوليدها عند خمارة أو دار سينما ، ولكن دائمًا تضعه عند أبواب المساجد، فالحنان يدفعها إلى وضع الطفل غير الشرعى فى مثل هذا المكان؛ لأنها تخاف عليه، لذلك تلفه وتضعه فى أحلى الملابس، وإن كانت غنية فإنها تضع معه المال؛ لأن الحنان يدفعها إلى ذلك، والحياء من الذنب هو الذى يجعلها تتخلص من هذا الطفل.

عليه رجل طيب، يأخذه ويكون مأمونًا عليه. إذن: فحتى الفاسق المنحرف عن دين الله يحتمى فى دين الله ؛ وهذا شىء عجيب.

والله سبحانه يريد أن يبنى بقاء النوع على النظافة والطهر والعفاف ولا يريد لجراثيم المفاسد أن توجد فى البيوت؛ لذلك يشرع العلاقة بين الرجل والمرأة لتكون زواجًا أمام أعين الناس، ويأخذ الرجل المرأة بكلمة الله.

ومثال ذلك أننا نجد الرجل الذى يحيا فى بيت مُطلٍّ على الشارع وله ابنة وسيمة والشباب يدورون حولها، ولو عرف الرجل أن شابًا يجىء ويتعمد لينظر إلى ابنته فماذا يكون موقف الرجل من الشاب؟ إن الرجل قد يسلط عليه من يضربه أو يبلغ ضده الشرطة ويغلى الرجل بالغيظ والغَيْرة.

لكن ما موقف الرجل نفسه عندما تدق الباب أسرة شاب طيب يطلبون الزواج من ابنته؟ يفرح الرجل ويسأل الابنة عن رأيها، ويبارك للأم ويأتى بالمشروبات ويوجه الدعوات لحفل عقد القران، فما الفرق بين الموقفين؟

لماذا يغضب الأب من الشاب الذى يتلصص ؟ لأن هذا الشاب يريد أن يأخذ البنت بغير حق الله، أما الشاب الذى جاء ليأخذ الابنة زوجة بحق الله وبكلمة الله فالأب يفرح به وينزل الأمر عليه بردًا وسلامًا. وبعد ذلك يتسامى الأمر، ويتم الزفاف ويزور الأب ابنته صباح الزفاف ويرغب أن يرى السعادة على وجهها.

إن الفارق بين الموقفين هو ما قاله الرسول ﷺ : « **الصلاة الصلاة، وما ملكت أيمانكم لا تكلِّفوهم ما لا يطيقون، الله الله فى النساء فإنهن عَوانٍ (أسيرات) فى أيديكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله**».

وما دام الله سبحانه هو الذى خلق الرجل والمرأة وشرع أن يجتمعا، تكون كلمة الشاب: « أريد أن أتزوج ابنتك» بردًا وسلامًا على قلب الأب، ويكون الفرح والاحتفال الكبير ؛ لأن هذه مسألة عفاف وطهر. والله تعالى يريد أن يجعل استبقاء النوع الإنسانى استبقاءً نظيفًا لا يُخجل أن تجيء منه ولادة، ولا يخجل منه المولود نفسه، ولا يُذَم فى المجتمع أبدًا، إذا استبقينا النوع بهذا الشكل؛ فهذا هو الاستبقاء الجميل للنوع. واستبقاء النوع هو الذى تأتى من أجله العملية الجنسية، وأراد الله سبحانه أن يشرعها حلالاً على علم الناس ويعرفها الجميع.

وقد سألنى سائل : لماذا تقوم العلاقة بين الرجل والمرأة على كلمات نحو: « زَوَّجتك موكّلتى، أو تقول هى : زَوّجتك نفسى» ويقبل الرجل ، وتنكسر العلاقة بكلمة « أنت طالق» ؟ وأجبته : لماذا يستبيح الرجل لنفسه أن يمتلك بُضْع الزوجة بكلمتين؟ ويستكثر أن تخرج من عصمته بكلمتين؟ فكما جاءت بكلمة تذهب بكلمة.

إن الحق سبحانه وتعالى كما استبقى الحياة بالعناصر التى تقدمت، يريد أن يستبقى النوع بالعناصر التى تأتى، وبيَّن لنا أن كل كائن يتكاثر لابد له من إخصاب، والإخصاب يعنى أن يأتى الحيوان المنوى من الذكر لبويضة الأنثى كى ينشأ التكاثر، والتكاثر فى غير الإنسان يتم بعملية قسرية.

ففى الحيوانات نرى الأنثى وهى تجأر بالصوت العالى عندما تنزل البويضة فى رحمها كالبقرة مثلاً، حتى يقول الناس جميعًا: إن البقرة تطلب الإخصاب، وعندما يذهب بها صاحبها إلى الفحل ليخصبها تهدأ، ولا تمكن فحلاً آخر منها بعد ذلك، وهكذا يتم حفظ النوع فى الحيوانات.

أما فى النباتات؛ فالأنثى يتم تلقيحها ولو على بعد أميال. ونحن نعرف بعض ذكور النبات وإناثها مثل ذكر النخل والجميز، لكننا لا نعرف التفريق بين ذكورة وأنوثة بعض النباتات، وقد يعرفها المتخصصون فقط، وبعض النباتات تكون الذكورة والأنوثة فى عود واحد كالذرة مثلاً؛ فالأنوثة توجد فى « الشراشيب» التى توجد فى « كوز» الذرة، وعناصر الذكورة توجد فى السنبلة التى يحركها الهواء كى تنزل لتخصب الأنوثة، وكذلك القمح. وهناك أنواع من النباتات لا نعرف ذكورتها! فهل يوجد من عنده ذكر مانجو أو ذكر برتقال ؟

إذن: هناك أشياء كثيرة لا نعرفها، لكن لابد من أن تتلاقح إخصابًا لينشأ التكاثر، فيبيِّن لنا الحق سبحانه أن : اطمئنوا فقد جعلتُ الرياح حاملة لوسائل اللقاح، تأخذ الرياح اللواقح إلى النباتات، والنبات الذى يكون تحت مستوى الرياح يسخر الله له أنواعًا من الحشرات غذاؤها فى مكانٍ مخصوصٍ من النبات وله لون يجذبها، فهناك حشرة يجذبها اللون الأحمر، وحشرة يجذبها اللون الأبيض؛ لأن الحشرة تذهب للذكورة فتعلق بها حبوب اللقاح،ثم تذهب إلى النبات الأنثى المتبرجة بالزينة، وهذه العملية تحدث وقد لا يشعر بها أحد.

من الذى يلقح؟ من الذى يعلمها؟ إنه الله القيوم الذى لا تأخذه سنة ولا نوم، فاستبقى لنا الأنواع غريزياً وقسرياً ، بدون أن نعرف عن الكثير منها شيئاً، حتى المطر لا يمكن أن ينزل إلا إذا حدثت عملية تلقيح.

ولذلك يقول الحق سبحانه : ﴿ **وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا أَنتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ** (٢٢) ﴾.

[ الحجر :٢٢ ]

إذن : فالله تعالى قد استبقى لك أيها الإنسان أنواع مقومات حياتك بما لا تعلم، وجعل هذه المسائل قسرية بحيث يؤدى كل كائن وظيفته وتنتهى المسألة، لكن حين كان لك اختيار، وتوجد مشقت كثيرة فى الإنجاب وحفظ النوع، فقد قرن -سبحانه- حفظ النوع بالمتعة، وإياك أن تعزل حفظ النوع عن المتعة، فإن أخذت المتعة وحدها فقد أخذت الفرع وتركت الأصل، فلابد أن تفعلها لحفظ النوع المحسوب عليك.

إذن: فإياك أن تلقى حيوانك المنوى إلا فى وعاء نظيف، محسوب لك وحدك؛ كى لا تنشأ أمراض خبيثة تفتك بك وبغيرك، ولكيلا ينشأ جيل مطموس النسب، ولكيلا يكون مهينًا ولا مدنسًا فى حياته؛ فإياكم أن تأخذوا قضية حفظ النوع منفصلة عن المتعة فيها.

ولذلك فالحق سبحانه سيتكلم عن المرأة التى تتصل بامرأة بالسحاق، أو الرجل الذى يكتفى بالرجل باللواط للمتعة، أو رجل ينتفع بامرأة على غير ما شرع الله. فعندما تنتفع امرأة مع امرأة، وينتفع الرجل بالرجل، نقول لها: أنت أيتها المرأة أخذتِ المتعة وتركتِ حفظ النوع، وأنت يا رجل أخذت المتعة وتركت حفظ النوع، والحق سبحانه يريد لك أن تأخذ المتعة وحفظ النوع معاً. ولابد أن تكون المتعة فى ضوء منهج الله.

والحق سبحانه هو القائل: ﴿ وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً ﴿١٥﴾ ﴾.

[ النساء: ١٥ ]

و﴿ وَاللاَّتِي ﴾ اسم موصول لجماعة الإناث، وأنا أرى أن ذلك خاص

باكتفاء المرأة بالمرأة.

وماذا يقصد الحق سبحانه بقوله: ﴿فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً﴾ ؟ إنه سبحانه يقصد به حماية الأعراض، فلا يلغ كل واحد فى عرض الآخر، بل لابد أن يضع لها الحق سبحانه احتياطاً قوياً، لأن الأعراض ستُجرح، ولماذا ﴿أَرْبَعَةً﴾ فى الشهادة؟ لأنهما اثنتان تستمتعان ببعضهما، ومطلوب أن يشهد على كل واحدة اثنان فيكونوا أربعة، وإذا حدث هذا ورأينا وعرفنا وتأكدنا: ماذا نفعل ؟

قال الحق سبحانه : ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ﴾ أى: احجزوهن واحبسوهن عن الحركة، ولا تجعلوا لهن وسيلة التقاء إلى أن يتوفاهن الموت ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾ وقد جعل الله.

والذين يقولون : إن هذه المسألة خاصة بعملية بين رجل وامرأة ، نقول له : إن كلمة « واللاتى» هذه اسم موصول لجماعة الإناث، أما إذا كان هذا بين ذكر وذكر. ففى هذه الحالة يقول الحق سبحانه:

﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾

[النساء :١٦]

الآية الكريمة هنا تختص بلقاء رجل مع رجل، ولذلك تكون المسألة الأولى تخص المرأة مع المرأة، ولكن لماذا يكون العقاب فى مسألة المرأة طلباً للمتعة هو الإمساك فى البيوت حتى يتوفاهن الموت؟ لأن هذا شر ورياء يجب أن يُحاصَر، فهذا الشر معناه الإفساد التام، لأن المرأة ليست محجوبة عن المرأة؛ فلأن تحبس المرأة حتى تموت خير من أن تتعود على

الفاحشة. ونحن لا نعرف ما الذى سوف يحدث من أضرار، والعلم مازال قاصراً، فالذى خَلَق هو الذى شَرع أن يلتقى الرجل بالمرأة فى إطار الزواج وما يجب فيه من المهر والشهود، والحق سبحانه أعد المرأة للاستقبال، وأعد الرجل للإرسال، وهذا أمر طبيعى، فإذا دخل إرسال على استقبال ليس له، فالتشويش يحدث.

وإن لم يكن اللقاء على الطريقة الشرعية التى قررها مَنْ خَلَقنا فلابد أن يحدث أمر خاطىء ومضرٌّ، ونحن عندما نصل سلكاً كهربائياً بسلك آخر من النوع نفسه.. أى :سالب مع سالب أو موجب مع موجب تشب الحرائق، ونقول: « حدث ماس كهربائى» ، أى: أن التوصيلة الكهربائية كانت خاطئة. فإذا كانت التوصيلة الكهربائية الخاطئة فى قليل من الأسلاك قد حدث ما حدث منها من الأضرار، أفلا تكون التوصيلة الخاطئة فى العلاقات الجنسية مضرة فى البشر ؟

إننى أقول هذا الكلام ، لأن العلم سيكشف- إنْ متأخراً أو متقدماً- أن لله سراً ، وحين يتخصص رجل بامرأة على منهج الله فإن الحق سبحانه يجعل اللقاء طبيعياً. أما إن حدث اختلاف فى الإرسال والاستقبال فلسوف يحدث ماسٌّ صاعقٌ ضارٌّ ، وهذه هى الحرائق الاجتماعية.

إن الذين من قبلنا قد اهتدوا إلى نفحة من نفحات الله، ولم يركنوا إلى الكسل، بل هداهم الإيمان إلى أن يكونوا موصولين بالله سبحانه، ففطنوا إلى نفحات الله. والحق سبحانه هو القائل:

﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾.

[فصلت :٥٣]

فإذا كنا قد اهتدينا إلى معرفة أن اتصال سلك صحيح بسلك صحيح

فالكهرباء تعطى نورًا جميلاً. أما إذا حدث خطأ فى الاتصال ، فالماس الكهربائى يحدث وتنتج منه حرائق ، كذلك فى العلاقة البشرية ، لأن المسألة ذكورة وأنوثة.

والحق سبحانه هو القائل: ﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ ﴾ .

[الذاريات : ٤٩]

فإذا كان النور الجميل يحدث من الاتصال الصحيح بين الموجب والسالب فى غير الإنسان ، وتحدث الحرائق إن كان الاتصال خاطئاً ، فما بالنا بالإنسان ؟

وفى بعض رحلاتنا فى الخارج، سألنا بعضُ الناس:

- لماذا عَدَّدتم للرجل نساءً ، ولم تعددوا رجالاً للمرأة ؟

هم يريدون أن يثيروا حفيظة المرأة وسخطها على دين الله ،حتى تقول لرأة الساذجة - متمردة على دينها- : « ليس فى هذا الدين عدالة» ؛ لذلك سألت من سألونى : أعندكم أماكن يستريح فيها الشباب المتحلل جنسياً ؟

فكان الجواب : نعم هناك مثل هذه الأماكن.

قلت: بماذا احتطتم لصحة الناس ؟

قالوا: بالكشف الطبى الدورى المفاجىء .

قلت: لماذا ؟

قالوا : حتى نعزل المصابة بأى مرض.

قلت: أيحدث ذلك مع كل رجل وامرأة متزوجين ؟

قالوا : لا.

قلت: لماذا ؟ فسكتوا ولم يجيبوا ، فقلت: لأن الواقع أن الحياة

الزوجية للمرأة مع رجل واحد تكون المرأة وعاء للرجل وحده ، وهذه العلاقة الزوجية لا ينشأ منها أمراض، ولكن المرض ينشأ حين يتعدد ماء الرجال فى المكان الواحد.

إذن: فالحق سبحانه وتعالى يريد أن يستبقى النوع بقاء نظيفاً ؛ لذلك قال:

﴿ وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً ﴿١٥﴾ ﴾.

[ النساء: ١٥]

والمقصود بـ «نسائكم» هنا: المسلمات، لأننا لا نشرع لغير المسلمين ، وطلب الشهادة يكون من أربعة من المسلمين ، لأن المسلم يعرف قيمة العرض والعدالة. وإن شهدوا فَلْيُنَفَّذْ حكم الله بالحبس فى البيوت.

وقد عرفنا ذلك فيما يسمى فى العصر الحديث بالحَجْر الصحى الذى نضع فيه أصحاب المرض المعدى . وهناك فرق بين من أُصِبْن بـ « مرض مُعْدٍ» ومن أُصبن بـ « العطب والفضيحة».

فإذا كنا نعزل أصحاب المرض المعدى فكيف لا نعزل اللاتى أصبن بالعطب والفضيحة؛ ولذلك يجب أن تظل كل منهما فى العزل إلى أن يأتى لكل منهن ملك الموت .

وحدثتنا كتب التشريع أن رسول الله ﷺ حمل الآية على أنها تختص بزنا يقع بين رجل وامرأة وليس بين امرأتين.

فعن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال : « **خُذوا عنِّى خُذوا عنِّى : البكر بالبكر جَلد مائة ونفى سنة، والثيِّب بالثيِّب جلد مائة والرجم**».

ثم جاء التشريع بعد ذلك فصفّى قضية الحدود إلى أن البكر بالبكر جلد، والثيب بالثيب رجم.

وبعض الناس يقول : إن الرجم لم يرد فى القرآن.

ونقول لهؤلاء : ومن قال : إن التشريع جاء فقط فى القرآن ؟ لقد جاء القرآن الكريم معجزة ومنهجاً للأصول، وكما قلنا من قبل : إن الحق سبحانه قال:

﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾.

[الحشر : ٧]

وبعد ذلك نتناول المسألة : حين يوجد نَصٌّ ملزم بحكم، قد نفهم الحكم من النص وقد لا نفهمه، فإذا فهمنا فله تطبيق عملى فى السيرة النبوية.

فإذا كان الرسول ﷺ لم يأت بالنص فقط ولكن جاء بالعمل نفسه ، فالأسوة تكون بالفعل فى إقامة الحد ؛ لأن الفعل أقوى من النص، فالنص قد يوجد ولا يطبق لسبب كالنَّسْخ للحكم مثلاً ، أما الفعل فإنه تطبيق، وقد رجم الرسول ﷺ ماعزاً والغامدية ورجم اليهودى واليهودية عندما جاء إليه اليهود يطلبون تعديل حكم الرجم الوارد فى التوراة.

إذن: فالفعل من الرسول ﷺ أقوى من النص وخصوصاً أن الرسول مُشرِّع أيضاً.

وقد يقول قائل: إن الرجم لمن تزوج، فماذا نفعل برجل متزوج قد زنا بفتاة بكر؟

والحكم هنا: يُرجم الرجل وتُجلد الفتاة، فإن اتفقا فى الحالة، فهما يأخذان حكماً واحداً. وإن اختلفا فكل واحد منهما يأخذ الحكم الذى يناسبه.

وحينما تكلم الحق سبحانه عن الحدِّ فى الإماء- المملوكات- قال:

﴿ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾.

[النساء: ٢٥]

ويفهم من ذلك: الجَلْد فقط ، لأن الرجم لا يمكن أن نقوم بتقسيمه إلى نصفين، فالأمَة تأخذ فى الحد نصف الحرة، لأن الحرة البكر فى الزنا تجلد مائة جلدة ، والأمَة تجلد خمسين جلدة.

وما دام للأمَة نصف حد المحصنة، فلا يأتى- إذن- حَدٌّ إلا فيما يُنَصَّف، والرجم لا ينصَّف، والدليل أصبح نهائياً من فعل رسول الله ﷺ وهو مشرع وليس مستنبطاً، وقد رَجَمَ رسولُ الله ﷺ . ولماذا تأخذ الأمَة نصف عقاب الحرة ؟ لأن الإماء مهدورات الكرامة ، أما الحرائر فلا. ولذلك فهند امرأة أبى سفيان قالت: أَوَ تزنى الحرة ؟ قالت ذلك وهى فى عنف جاهليتها . أى: أن الزنا ليس من شيمة الحرائر، أما الأمَةُ فمهدورة الكرامة نظراً لأنها مجترأ عليها وليست عرض أحد.

لذلك فعليها نصف عقاب المحصنات، وقد تساءل بعض الناس عن وضع الأمة المتزوجة التى زنت ، والرجم ليس له نصف؟

نقول: الرجم فقدٌ للحياة فلا نصف معه، إذن: فنصف ما على المحصنات من العذاب، والعذاب هو الذى يؤلم. ونستشهد على ذلك بآية قرآنية كريمة لنبيِّن الرأى القاطع بأن العذاب شىء، والقتل وإزهاق الحياة شىء آخر، ونجد هذه الآية هى قول الحق سبحانه على لسان سليمان عليه السلام حينما تَفقَّد الطير ولم يجد الهدهد:

﴿ لأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لأَذْبَحَنَّهُ ﴾.

[ النمل :٢١]

إذن: فالعذاب غير الذبح، وكذلك يكون العذاب غير الرجم. فالذى

يحتج به البعض ممن يريدون إحداث ضجة بأنه لا يوجد رجم؛ لأن الأمَة عليها نصف ما على المحصنات ، والرجم ليس فيه تنصيف نقول له : إن ما تستشهد به باطل ؛ لأن الله سبحانه فَرَّقَ بين العذاب والذبح، فقال على لسان سليمان : ﴿ لأُعَذِّبَنَّهُ عَذَاباً شَدِيداً أَوْ لأَذْبَحَنَّهُ ﴾ فإذا كان العذاب غير إزهاق الروح بالذبح، والعذاب أيضاً غير إزهاق الروح بالرجم؛ إذن: فلا يصح أن يحاول أحد الإفلات من النص وفهمه على غير حقيقته . . ولنناقش الأمر بالعقل:

حين يعتدى إنسان على بكر ، فما دائرة الهجوم على العرض فى البكر؟ إنها أضيق من دائرة الهجوم على الثيب ؛ لأن الثيب تكون متزوجة غالباً، فقصارى ما فى البكر أن الاعتداء يكون على عرضها وعرض الأب والأخ. أما الثيب فالاعتداء يكون على عرض الزوج أيضاً، وهكذا تكون دائرة الاعتداء أكبر، إنه اعتداء على عرض الأب والأم، والإخوة والأعمام مثل البكر، وزاد على ذلك الزوج والأبناء المتسلسلون. فإذا كان الآباء والأمهات طبقة وتنتهى ، فالأبناء طبقة تستديم ؛ لذلك يستديم العار. واستدامة العار لا يصح أن تكون مساوية لرقعة ليس فيها هذا الاتساع، فإن سوينا بين الاثنين بالجلد فهذا يعنى أن القائم بالحكم لم يلحظ اتساع جرح العرض.

إن جرح العرض فى البكر محصور وقد ينتهى لأنه يكون فى معاصرين كالأب والأم والإخوة ، لكن ما رأيك أيها القائم بالحكم فى الثيب المتزوجة ولها أولاد يتناسلون ؟ إنها رقعة متسعة ، فهل يساوى الله سبحانه- وهو العادل- بين ثيب وبكر بجلد فقط ؟ إن هذا لا يتأتى أبداً.

إذن: فالمسألة يجب أن تؤخذ مما صفّاه رسول الله ﷺ وهو المشرِّع الثانى الذى امتاز لا بالفهم فى النص فقط ، ولكن لأن له حق التشريع فيما لم يرد فيه نص ! فسنأخذ بما عمله وقد رَجَمَ رسولُ الله فعلاً، وانتهى إلى أن هذا الحكم قد أصبح نهائياً ، الثيب بالثيب هو الرجم،

والبكر بالبكر هو الجلد، وبكر وثيب كل منهما يأخذ حكمه، ويكون الحكم منطقياً تماماً، وبذلك نضمن طهارة حفظ النوع ؛ لأن حفظ النوع هو أمر أساسى فى الحياة باستبقاء حياة الفرد واستبقاء نوعه ، فاستبقاء حياة الفرد بأن نحافظ عليه، ونحسن تربيته ونطعمه حلالاً، ونحفظ النوع بالمحافظة على طهارة المخالطة.

والحق سبحانه وتعالى يمدُّ خَلْقَهُ حين يغفلون عن منهج الله بما يلفتهم إلى المنهج ، ويأتينا بالدليل من غير المؤمنين بمنهج الله، فيثبت لك أن المنهج سليم . وقد قال الحق سبحانه:

﴿ هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾.

[ التوبة : ٣٣].

فلا يقولن قائل: إن القرآن أخبر بشىء لم يحدث لأن الإسلام لم يطبق ولم يظهر على الأديان كلها.

ونرد عليه: لو فهمت أن الله تعالى قال: ﴿ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ وقال سبحانه : ﴿ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ ، وقال سبحانه: ﴿ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾.

[ التوبة: ٣٢] .

وقال سبحانه فى موضع آخر من كتابه الكريم :

﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٨﴾ ﴾.

[الصف: ٨].

لقد بيَّن الحق سبحانه أن الإسلام يظهر ويتجلى مع وجود كاره له وهو الكافر والمشرك. ولم يقل سبحانه : إن الإسلام سيمنع وجود أىّ كافر أو مشرك.

والبكر بالبكر هو الجلد، وبكر وثيب كل منهما يأخذ حكمه، ويكون الحكم منطقياً تماماً، وبذلك نضمن طهارة حفظ النوع ؛ لأن حفظ النوع هو أمر أساسى فى الحياة باستبقاء حياة الفرد واستبقاء نوعه ، فاستبقاء حياة الفرد بأن نحافظ عليه، ونحسن تربيته ونطعمه حلالاً، ونحفظ النوع بالمحافظة على طهارة المخالطة.

والحق سبحانه وتعالى يمدُّ خَلْقَهُ حين يغفلون عن منهج الله بما يلفتهم إلى المنهج ، ويأتينا بالدليل من غير المؤمنين بمنهج الله، فيثبت لك أن المنهج سليم . وقد قال الحق سبحانه:

﴿ هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾.

[ التوبة : ٣٣].

فلا يقولن قائل: إن القرآن أخبر بشىء لم يحدث لأن الإسلام لم يطبق ولم يظهر على الأديان كلها.

ونرد عليه: لو فهمت أن الله تعالى قال: ﴿ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ وقال سبحانه : ﴿ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ ، وقال سبحانه: ﴿ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾.

[ التوبة: ٣٢] .

وقال سبحانه فى موضع آخر من كتابه الكريم :

﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٨﴾ ﴾.

[الصف: ٨].

لقد بيَّن الحق سبحانه أن الإسلام يظهر ويتجلى مع وجود كاره له وهو الكافر والمشرك. ولم يقل سبحانه : إن الإسلام سيمنع وجود أىّ كافر أو مشرك.

و«علانية» وجعل من الزواج علاقة واضحة محسوبة أمام الناس، هذا هو النظام الربانى للزواج الذى جعل فى التركيب الكيميائى للنفس البشرية «استقبالاً» و «إرسالاً».

والبشر حين يستخدمون الكهرباء ، فالسلك الموجب والسلك السالب - كما قلنا- يعطيان نوراً فى حالة استخدامهما بأسلوب طبيعى ، لكن لو حدث خلل فى استخدام هذه الأسلاك فالذى يحدث هو ماس كهربائى تنتج منه حرائق. وكذلك الذكورة والأنوثة حين يجمعها الله بمنطق الإيجاب والقبول العلنى على مبدأ الإسلام، فإن التكوين الكيميائى الطبيعى للنفس البشرية التى تُرسِل ، والنفس البشرية التى تَستقبل تعطى نوراً وهو أمر طبيعى.

وأوضحنا من قبل أن الإنسان حين يجد شاباً ينظر إلى إحدى محارمه، فهو يتغير وينفعل ويتمنى الفتك به، لكن إن جاء هذا الشاب بطريق الله المشروع وقال والد الشاب لوالد الفتاة: « أنا أريد خطبة ابنتك لابنى» فالموقف يتغير وتنفرج الأسارير ويقام الفرح.

إنها كلمة الله التى أثَّرت فى التكوين الكيميائى للنفس وتصنع كل هذا الإشراق والبِشْر، وإعلان مثل هذه الأحداث بالطبول والأنوار والزينات هو دليل واضح على أن هناك حاجة قد عُملت وأحدثت فى النفس البشرية مفعولها الذى أراده الله من الاتصال بالطريق النظيف الشريف العفيف.

فكل اتصال على غير هذا الطريق الشريف والعفيف لابد أن ينشأ عنه خلل فى التكوين الإنسانى يؤدى إلى أوبئة نفسية وصحية قد لا يستطيع الإنسان دفعها مثل ما هو كائن الآن.

وعلى هذا يكون قول الحق سبحانه :

﴿ وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً ﴿١٥﴾ ﴾ .

[ النساء: ١٥]

وكانت هذه مرحلة أولية إلى أن طَبَّق الرسول ﷺ إقامة الحد .

ويقول الحق سبحانه :

﴿ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾ ﴾

[ النساء : ١٦]

والحق سبحانه وتعالى توَّاب ورحيم، صفة المبالغة بالنسبة لله تعالى لا تعنى أن هناك صفة لله تكون مرة ضعيفة ومرة قوية ، فكل صفات الله سبحانه واحدة فى الكمال المطلق.

إننى عندما أقول : « فلان أكَّال» قد يختلف المعنى عن قولى : «فلان آكِل» ، فمثل هذا القول مبالغة فى وصف إنسان يأكل بكثرة ، فهل هو يأكل كثيراً فى الوجبة الواحدة، أو أن الوجبة ميزانها محدود لكن هذا الموصوف بعدد الوجبات ، فبدلاً من أن يأكل ثلاث مرات فهو يأكل خمس مرات، عندئذ يقال له: « أكَّال »، أى: أنَّه أكثر عدد الوجبات ، وإن كانت كل وجبة فى ذاتها لم يزد حجمها.

أو هو يأتى فى الوجبة الواحدة فيأكل أضعاف ما يأكله الإنسان العادى فى الوجبة العادية ، فيأكل بدلاً من الرغيف أربعة أرغفة، فنقول : إنه «أكول»، إذن: فصيغة المبالغة فى الخَلْق إما أن تنشأ فى قوة الحدث الواحد، وإما أن تنشأ من تكرار الحدث الواحد.

وقولنا : «الله توَّاب» معناه أنه عندما يتوب على هذا وذاك وعلى ملايين الملايين من البشر ، فالتوبة تتكرر. وإذا تاب الحق سبحانه فى

الكبائر أليست هذه توبة عظيمة ؟ الله تواب ورحيم لأنه سبحانه وتعالى يتصف بعظمة الحكمة والقدرة على الخلق والإبداع، وهو الذى خلق النفس البشرية ثم قَنَّنَ لها قوانين، جَرَّمَ من يخالف هذه القوانين، وبعد أن جَرَّم الخروج عن القوانين وضع عقوبة على الجريمة.

والتقنين فى ذاته يقطع العذر، فساعة أن قَنَّنَ الحق سبحانه لا يستطيع واحد أن يقول: « لم أكن أعلم» ؛ لأن ذلك هو القانون، وحين يُجرِّم فهذا إيذان منه بأن النفس البشرية قد تضعف، وتأتى بأشياء مخالفة للمنهج، فنحن لسنا ملائكة، والله سبحانه حين يقنن يقطع العذر، وحين يُجرِّم فهو إيذان بأن ذلك من الممكن أن يحدث. وبعد ذلك يعاقب ، وهناك أفعال مُجرَّمة، ولكن المشرِّع الأول لم يجرّمها ولم يضع لها قانوناً، لا عن تقصير منه ، ولكن التجريم يأتى كفرع.

إن الحق سبحانه قدَّر أن النفس البشرية قد تفعل ذلك، كالسرقة-مثلاً- ولذلك فهو سبحانه وضع حَدّاً للسرقة، وقد تضعف النفس البشرية فتسرق، أو تزنى؛ لذلك فالحد موجود، لكن هناك أشياء لا يأتى لها بالتجريم والعقوبة، وكأنه سبحانه يريد أن يدلنا من طرف خفىٍّ على أنها مسائل ما كان يتصور العقل أن تكون.

مثال ذلك اللواط، لم يذكر له حَدّاً ، لماذا ؟ لأن الفطرة السليمة لا تفعله، بدليل أن اللواط موجود فى البشر وغير موجود فى الحيوان.

نكن ليس معنى ألا يُجرِّم الحق عملاً أنه لا يدخل فى الحساب، لا، إنه داخل فى الحساب بصورة أقوى ؛ لأن التجريم والعقوبة على التجريم تدل على أن الفعل من الممكن أن يحدث، وحين يترك هذه المسألة بدون تجريم، فمعنى ذلك أن الفطرة السليمة لا يصح أن تفعلها، ولذلك لم يضع لها حداً أو تجريماً، وترك الأمر لرسول الله ﷺ وهو المكلَّف بالتشريع أن يضع حداً لهذه المسألة.

إذن: فعدم وجود نص على جريمة أو عقوبة على جريمة ليس معناه ألا يوجد حساب عليها، لا ،هناك حساب، فقد تكون العقوبة أفظع، وقد أمر الرسول ﷺ بإلقاء الفاعل للُّواط والمفعول به من أعلى جبل. إن عقوبتهما أن يموتا بالإلقاء من شاهق جبل، إذن: فالعقوبة هنا أكثر من الرجم.

وهكذا نعرف أن عدم التجريم وعدم التقنين بالعقوبة لأى أمر غير مناسب للعقل وللفطرة السليمة دليل على أنَّ هذا الأمر غير مباح، والحق سبحانه وتعالى لم يترك تلك الأمور سكوتاً عنها ، ولكن هو إيحاء من طرف خفى أن ذلك لا يصح أن يحدث، بدليل أنها لا تحدث فى الحيوانات التى هى أدنى من الإنسان.

وبعد ذلك قد يتعلل الإنسان الفاعل لمثل هذا القبح الفاحش بأنها شهوة بهيمية. نقول : يا ليت شهوتك المخطئة فى التعبير عن نفسها بهيمية؛ لأن البهائم لا يحدث منها مثل ذلك الفعل أبداً، فلا أنثى الحيوانات تقترب من أنثى أخرى ، وكذلك لا يوجد ذكر حيوان يقترب من ذكر آخر، وإذا ما حملت أنثى الحيوان فإنها لا تسمح لأى ذكر من الحيوانات بالاقتراب منها.

إذن: فالقبح الفاحش من المخالطة على غير ما شرع الله سبحانه يمكن أن نسميها شهوة إنسانية ، فالبهائم لا ترتكب مثل تلك الأفعال الشاذة. والذى يقول عن الشهوة إنها بهيمية فهو يظلم الحيوانات.

والحق سبحانه وتعالى - على الرغم من هذه الخطايا - يبيِّن لنا أنه التواب الرحيم، لماذا ؟

انظر إلى الحكمة فى التوبة وفى قبولها، فلو لم تحدث معصية من الإنسان الذى آمن، لفقَد التكليف ضرورته. فمعنى التكليف أنه عملية يزاحم الإنسان فيها نفسه ويجاهدها لمقاومة تنفيذ المعاصى أو لحملها على مشقة الطاعة.

فمقاومة الإنسان للمعاصى خضوعاً للتكليف الإيمانى دليل على أن التكليف أمر صحيح، اسمه « تكليف»وإلا لخلقنا الله كالملائكة وانتهت المسألة. وحين يشرع الله التوبة، فذلك يدل على أن الإنسان ضعيف، قد يضعف فى يوم من الأيام أمام معصية من المعاصى، وليس معنى ذلك أن يطرده الله من عبوديته له سبحانه، بل هو يقنن العقوبة، وتقنين العقوبة للعاصى دليل على أنه سبحانه لم يُخرج الذى اختار الإسلام وعصى من حظيرة الإسلام أو التكليف، ولو فرضنا أن الحق سبحانه لم يقنن التوبة لصارت اللعنة مصير كل من يضعف أمام شهوة، ولصار العاصى متمرداً لا يأبه ولا يلتفت بعد ذلك إلى التكليف، يَلِغ فى أعراض الناس ويرتكب كل الشرور.

إذن: فساعة شرع الله التوبة سَدَّ على الناس باب « الفاقدين» الذين يفعلون ذنباً ثم يستمرون فيه، ومع ذلك فهو سبحانه حين تاب على العاصى رحم من لم يعص، فهو القائل: ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ .

ولو قال الحق إنه تواب فقط لأذنب كل واحد منا لكى يكون الوصف معه وقائم به لا محالة، ولكنه أيضًا قال: ﴿ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ أى: أنه يرحم بعضاً من خلقه فلا يرتكبون أية معصية من البداية ؛ فالرحمة ألا تقع فى المعصية.

وبعد ذلك يشرِّع الحق سبحانه وتعالى للتوبة فيقول:

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ ﴾.

[ النساء: ١٧].

ولنلتفت إلى دقة الأداء القرآنى ،فالحق سبحانه يقول: ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾ وقد يقول قائل: ما دام الحق سبحانه شرع التوبة، فلأفعل ما أريد من المعاصى وبعد ذلك أتوب.

نقول له: إنك لم تلتفت إلى الحكمة فى إبهام ساعة الموت، فما الذى أوحى لك أنك ستحيا إلى أن تتوب ؟ فقد يأخذك الموت فجأة وأنت على المعصية ، وعليك أن تلتفت إلى دقة النص القرآنى:

**﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴿١٧﴾ ﴾.**

[ النساء: ١٧ ]

وفعل السوء بجهالة، أى: بعدم استحضار العقوبة المناسبة للذنب، فلو استحضر الإنسان العقوبة لما فعل المعصية ؛ بل هو يتجاهل العقوبة؛ لذلك قال رسول الله ﷺ :

**« لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن».**

فلو كان إيمانه صحيحاً ويذكر تماماً أن الإيمان يفرض عليه عدم الزنا، وأن عقوبة الزنا هى الجلد أو الرجم، لما قام بذلك الفعل.

و لحق سبحانه يقول: **﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ ﴾** فهناك من يفعل المعصية ويخطط لها ويفرح بها ويُزْهَى بما ارتكب ويفخر بزمن المعصية ، وهناك من تقع عليه المعصية وبمجرد أن تنتهى يظل نادماً ويضرب نفسه ويعذبها ويتساءل لماذا فعلت ذلك ؟

وأضرب مثلاً للتمييز بين الاثنين: نجد اثنين يستعد كل منهما للسفر إلى باريس، واحد منهما يسأل قبل سفره عن خبرة من عاشوا فى عاصمة فرنسا، ويحاول أن يحصل على عناوين أماكن اللهو والخلاعة، وما إن يذهب إلى باريس حتى ينغمس فى اللهو، وعندما يعود يظل يفاخر بما فعل من المعاصى.

وأما الآخر فقد سافر إلى باريس للدراسة، وبينما هو هناك ارتكب

معصية تحت إغراء وتزيين، إذن: هو إنسان وقعت عليه المعصية دون تخطيط، وبعد أن هدأت شِرَّة الشهوة غرق فى الندم، وبعد أن عاد استتر من زمن المعصية.

وهكذا نرى الفارق بين المخطط للمعصية ،ومن وقعت عليه المعصية.

والحق سبحانه حين قدَّر أمر التوبة على خَلْقه رَحِمَ الخَلْقَ جميعاً بتقنين هذه التوبة، وإلا لغرق العالم فى شرور لا نهاية لها، بداية من أول واحد انحرف مرة واحدة فيأخذ الانحراف عملاً له ، والمهم فى التائب أن يكون قد عمل السوء بجهالة ، ثم تاب من قريب .

والرسول ﷺ حين حدد معنى « من قريب» قال :

**« إن الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر».**

❊ ❊ ❊